

## نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الحديث ذكره البخاري في تفسير سورة البقرة وأخرجه مالك في الموطأ وقال في آخره :  
قال نافع : لا أرى عبد الله بن عمر ذكر ذلك إلا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . ورواه  
ابن خزيمة وأخرجه مسلم وصرح بأن الزيادة من قول ابن عمر ورواه البيهقي من حديث موسى بن  
عقبة عن نافع عن ابن عمر . وقال النووي في شرح المذهب : هو بيان حكم من أحكام صلاة  
الخوف لا تفسير للآية . وقد أخرجه البخاري في صلاة الخوف بلفظ وزاد ابن عمر عن النبي صلى  
الله عليه وآله وسلم : ( وإذا كانوا أكثر من ذلك فليصلوا قياماً وركبانا ) .  
( والحديث ) يدل على أن صلاة الخوف لا سيما إذا كثر العدو تجوز حسب الإمكان فينتقل عن  
القيام إلى الركوب وعن الركوع والسجود إلى الإيماء ويجوز ترك ما لا يقدر عليه من الأركان  
. وبهذا قال الجمهور لكن قالت المالكية لا يصنعون ذلك إلا إذا خشي فوات الوقت وسيأتي  
للمصنف في باب الصلاة في شدة الخوف نحو ما هنا ويأتي شرحه هنالك إن شاء الله